

Distr.: General
8 August 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة والعشرون
البند ٥ من جدول الأعمال
هيئات وآليات حقوق الإنسان

تقرير آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية عن دورها السابعة (جنيف، ٧-١١ تموز/يوليه ٢٠١٤)

الرئيس - المقرر: ألبرت ديتريفيل

موجز

عقدت آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية دورها السابعة في الفترة من ٧ إلى ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤. وكان من بين المشاركين في الدورة، بالإضافة إلى أعضاء آلية الخبراء، ممثلون عن الدول، والشعوب الأصلية، وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والأوساط الأكاديمية.

وعقدت آلية الخبراء دورة لمدة نصف يوم لمناقشة المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، ونظمت حلقة نقاش حول خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، قبل التحول إلى مناقشة متابعة الدراسات والمشورة المواضيعية. وجرى النظر في دراسة المتابعة التي أجرتها آلية الخبراء بشأن الوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، والدراسة التي أجرتها بشأن تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث. كما عقدت مناقشات حول إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك عقد حلقة نقاش عن دور البرلمان في تنفيذ الإعلان.

واعتمدت آلية الخبراء الاقتراحات التي ستقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين. فاعتمدت بوجه خاص دراسة المتابعة بشأن الوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، والدراسة بشأن تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث، والموجز النهائي للردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية حول أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-11440 030914 090914



* 1 4 1 1 4 4 0 *

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١	مقدمة.....
٣	١١-٢	اعتماد الدراسات والتقارير والاقتراحات.....
٣	٣	ألف - اعتماد دراسة المتابعة والمشورة المتعلقة بالوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية.....
٤	٤	باء - اعتماد الدراسة والمشورة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها والتأهب لها.....
٤	٥	جيم - اعتماد التقرير بشأن موجز الردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.....
٥	١١-٦	دال - الاقتراحات.....
٧	٢٧-١٢	ثالثاً - تنظيم الدورة.....
٧	١٥-١٢	ألف - الحضور.....
٨	١٧-١٦	باء - الوثائق.....
٨	٢١-١٨	جيم - افتتاح الدورة.....
٩	٢٦-٢٢	دال - انتخاب أعضاء المكتب.....
١٠	٢٧	هاء - إقرار جدول الأعمال.....
١٠	٣٣-٢٨	رابعاً - حلقة النقاش عن خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥.....
١٢	٥١-٣٤	خامساً - المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية.....
١٥	٥٦-٥٢	سادساً - متابعة الدراسات والمشورة المواضيعية.....
١٧	٦٥-٥٧	سابعاً - دراسة ومشورة حول الوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية: العدالة الإصلاحية والنظم القضائية للشعوب الأصلية، ووصول النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة إلى العدالة.....
١٩	٧٠-٦٦	ثامناً - الدراسة والمشورة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها والتأهب لها.....
٢٠	٨١-٧١	تاسعاً - إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.....
٢٣	٨٦-٨٢	عاشراً - الاقتراحات التي ستقدم إلى مجلس حقوق الإنسان.....
٢٤	٨٨-٨٧	حادي عشر - اعتماد التقارير والدراسات والاقتراحات.....
		المرفقات
٢٥		الأول - قائمة المشاركين.....
٢٧		الثاني - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة.....

أولاً - مقدمة

١- أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره ٣٦/٦، آلية للخبراء تُعنى بحقوق الشعوب الأصلية كهيئة فرعية لمساعدة المجلس في تنفيذ ولايته وذلك بتزويده بخبرة مواضيعية عن حقوق الشعوب الأصلية نزولاً على طلبه. وقد قرّر المجلس، في القرار المذكور، أن تركز الخبرة المواضيعية أساساً على الدراسات والمشورة القائمة على الأبحاث وجواز أن تقدم الآلية اقتراحات إلى المجلس للنظر فيها والموافقة عليها.

ثانياً - اعتماد الدراسات والتقارير والاقتراحات

٢- اعتمدت آلية الخبراء دراسة المتابعة التي أخرجتها ومشورتها المتعلقة بالوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية؛ ودراستها ومشورتها المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في سياق مبادرات الحد من مخاطر الكوارث، وتقريرها عن موجز الردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

ألف - اعتماد دراسة المتابعة والمشورة المتعلقة بالوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية

٣- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تشير إلى الفقرة ٥ من قرار مجلس حقوق الإنسان ١٠/٢٤ التي يطلب فيها المجلس إلى آلية الخبراء مواصلة دراستها عن الوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، مع التركيز على العدالة الإصلاحية والنظم القضائية للشعوب الأصلية، لا سيما وأنها تتعلق بتحقيق السلام والمصالحة، وبما في ذلك النظر في وصول النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة من الشعوب الأصلية إلى العدالة، وتقديم تلك الدراسة إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين؛

(ب) وتعتمد الدراسة والمشورة المتعلقة بالوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية: العدالة الإصلاحية والنظم القضائية للشعوب الأصلية، ووصول النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة إلى العدالة (A/HRC/EMRIP/2014/3/Rev.1)؛

(ج) وتأذن للعضو الخبير دانفرد تيتوس بإجراء التنقيحات اللازمة للدراسة، بالتشاور مع غيره من أعضاء آلية الخبراء، وفي ضوء المناقشات التي أحررت في دورتها السابعة، وبتقديم الدراسة النهائية إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين.

باء- اعتماد الدراسة والمشورة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها والتأهب لها

٤- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تشير إلى الفقرة ٦ من قرار مجلس حقوق الإنسان ١٠/٢٤ التي يطلب فيها المجلس إلى آلية الخبراء إعداد دراسة عن تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية والوقاية منها والتأهب لها، وتقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين؛

(ب) وتعتمد الدراسة والمشورة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها والتأهب لها (A/HRC/EMRIP/2014/2)؛

(ج) وتأذن للرئيس - المقرر بإجراء التنقيحات اللازمة للدراسة، بالتشاور مع غيره من أعضاء آلية الخبراء، وفي ضوء المناقشات التي أجريت في دورتها السابعة، بتقديم الدراسة النهائية إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين.

جيم- اعتماد التقرير بشأن موجز الردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٥- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تشير إلى الفقرة ٧ من قرار مجلس حقوق الإنسان ١٠/٢٤ التي يطلب فيها المجلس إلى آلية الخبراء مواصلة إجراء استبيان، بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)، لاستطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بتنفيذ الإعلان؛

(ب) وتعتمد التقرير المستكمل عن موجز الردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (A/HRC/EMRIP/2014/4)؛

(ج) وتأذن للرئيس - المقرر بإجراء التنقيحات اللازمة للتقرير، بالتشاور مع غيره من أعضاء آلية الخبراء، وفي ضوء المناقشات التي أجريت في دورتها السابعة، بتقديم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والعشرين.

دال - الاقتراحات

الاقتراح ١: إجراء دراسة عن الحق في التراث الثقافي، بما في ذلك الرياضات والألعاب التقليدية

٦- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تقترح أن يأذن مجلس حقوق الإنسان لآلية الخبراء بإجراء دراسة عن تعزيز وحماية حق الشعوب الأصلية في تراثها الثقافي، بما في ذلك الرياضات والألعاب التقليدية.

الاقتراح ٢: المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية

٧- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تقترح أن ينظم مجلس حقوق الإنسان حلقة نقاش عن المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية وآثار ذلك على تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛
(ب) وتقترح أيضاً أن يحث مجلس حقوق الإنسان على إدماج آلية الخبراء، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، في أعمال متابعة المؤتمر العالمي.

الاقتراح ٣: الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

٨- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تقترح أن يتخذ مجلس حقوق الإنسان تدابير لضمان أن تُدرج آلية الخبراء في المبادرات الجارية للمجلس والمتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛
(ب) وتقترح أيضاً أن يطلب المجلس إلى آلية الخبراء أن تدعو إلى عقد حلقة دراسية تقنية للخبراء، بالتعاون مع الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، وبمشاركة المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، لوضع توجيه عن مسألة وصول الشعوب الأصلية إلى العدالة وسبل الانتصاف في سياق العمليات التجارية التي تمس حقوقهم الإنسانية. ومن الممكن أن تستند الحلقة الدراسية التقنية للخبراء إلى التقارير ذات الصلة التي أعدها آلية الخبراء وأعدتها الفريق العامل والمقررة الخاصة المذكوران، وإلى وثائق أخرى ذات صلة. وسوف يقدم تقرير الحلقة الدراسية إلى الدورة المقبلة لآلية الخبراء، والمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ومن ثم إلى مجلس حقوق الإنسان، حتى يُراعى في كافة عمليات المجلس المتعلقة بحقوق الإنسان والأعمال التجارية، بما في ذلك عمل الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية بشأن وضع معاهدة دولية ملزمة قانوناً في مجال حقوق الإنسان، والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال.

الاقتراح ٤: تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٩- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تقترح أن يبحث مجلس حقوق الإنسان الدول والشعوب الأصلية على إعداد تقارير عن التدابير المتخذة لإعمال الحقوق المكرسة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، عن طريق مواصلة الاستبيان الذي تجريه آلية الخبراء. وسوف تنقح آلية الخبراء الاستبيان على أساس خبراتها والدروس المستخلصة من تنفيذه خلال السنوات الثلاث الماضية؛

(ب) وتقترح أيضاً أن يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى الدول أن تنشئ آليات مستقلة، بمشاركة كاملة وفعالة من جانب الشعوب الأصلية، للإشراف على أعمال الحقوق الواردة في الإعلان وتعزيزها، وأن تضمن أن تكون تلك الآليات مخولة للإشراف على تنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل وغير ذلك من الآليات المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. وينبغي أن تتعاون تلك الآليات تعاوناً وثيقاً مع المؤسسات الإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان؛

(ج) وتكرر آلية الخبراء اقتراحها الذي بموجبه:

"تعترف بأن الترتيبات الاستشارية للأمم المتحدة المتعلقة بالكيانات غير الحكومية يمكن أن تمنع الهيئات والمؤسسات التي تدير شؤون الشعوب الأصلية، بما فيها الحكومات التقليدية للشعوب الأصلية وبرلمانات الشعوب الأصلية وجمعياتها ومجالسها، من المشاركة في عمليات صنع القرار في الأمم المتحدة نظراً إلى أن تلك الهيئات والمؤسسات ليست منظمة دائماً كمنظمات غير حكومية؛ وتقترح أن يشجع مجلس حقوق الإنسان الجمعية العامة على أن تعتمد، على وجه الاستعجال، تدابير دائمة مناسبة لضمان تمكين الهيئات والمؤسسات التي تدير شؤون الشعوب الأصلية، بما فيها الحكومات التقليدية للشعوب الأصلية وبرلمانات الشعوب الأصلية وجمعياتها ومجالسها، من المشاركة في الأمم المتحدة بصفة مراقبين يتمتعون، كحد أدنى، بالحقوق التشاركية ذاتها التي تتمتع بها المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي". (انظر A/HRC/18/43، الاقتراح ٣)؛

(د) وتكرر آلية الخبراء اقتراحها بأن يستعرض مجلس حقوق الإنسان اللغة والمصطلحات المستخدمة في وثائق الأمم المتحدة التي تتعلق بحقوق الشعوب الأصلية كيما تعكس المصطلحات الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وتدعو الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية إلى مراجعة قواعد التهجئة الخاصة بها من أجل استخدام أحرف استهلاكية كبيرة عند كتابة عبارة "الشعوب الأصلية" بالأبجدية اللاتينية. (انظر A/HRC/24/49، الاقتراح ٣).

الاقتراح ٥: خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥

١٠- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تقترح أن يبحث مجلس حقوق الإنسان الدول على معالجة شواغل الشعوب الأصلية فيما يتعلق بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأن يتخذ التدابير اللازمة لضمان مشاركة الشعوب الأصلية، ولا سيما شباب الشعوب الأصلية، في العمليات الوطنية لتنفيذ الأهداف الإنمائية الجديدة.

الاقتراح ٦: المدافعون عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية

١١- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) تقترح أن يوجه مجلس حقوق الإنسان اهتماماً خاصاً إلى المدافعين عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية في عمله بشأن هذا الموضوع، استناداً بالأخص إلى عمل المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، وإلى قرار المجلس ١٨/٢٥.

ثالثاً- تنظيم الدورة

ألف- الحضور

١٢- عقدت الآلية المعنية بحقوق الشعوب الأصلية دورتها السابعة في جنيف في الفترة من ٧ إلى ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤. وقد شارك أعضاء آلية الخبراء التالية أسماؤهم في الدورة السابعة: السيد ألبير ديتريفيل (سانت لوسيا)، والزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد (كندا)، والسيد ايتامي مانسيغان (الفلبين)، والسيد دنفرد تيتوس (جنوب أفريقيا)، والسيد ألكسي تسكاريف (الاتحاد الروسي).

١٣- وقد كان من بين المشاركين في الدورة السابعة لآلية الخبراء ممثلون عن الدول الأعضاء والشعوب الأصلية، ومنظمات وبرامج الأمم المتحدة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية ومؤسسات الأوساط الأكاديمية (انظر المرفق ١).

١٤- كما شارك في الدورة السيدة فيكتوريا توي - كوربوز، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية؛ والسيدة دالي سامبو دورو، رئيسة المحفل الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛ والسيد شانكار ليمبو، عضو مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل الشعوب الأصلية.

١٥- وتضمنت الدورة حلقات نقاش ضمت ممثلين من المفوضية، ولجنة التنسيق لشعوب أفريقيا الأصلية، والاتحاد البرلماني الدولي. كما شارك من نيويورك باستخدام الفيديو، السيد

كريسين غريغوار، المستشار الخاص لرئيس الجمعية العامة بشأن المؤتمر العالمي للشعوب الأصلية، والسيد ليس ماليزير، مستشار رئيس الجمعية العامة من الشعوب الأصلية، أثناء بحث بند جدول الأعمال بشأن المؤتمر العالمي.

باء - الوثائق

١٦ - عُرض على آلية الخبراء جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة (A/HRC/EMRIP/2014/1/Add.1)؛ و جدول الأعمال المشروع (A/HRC/EMRIP/2014/1) بالصيغة التي أعدتها المفوضية؛ ودراسة المتابعة بشأن الوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية (A/HRC/EMRIP/2014/3/Rev.1)؛ ودراسة بشأن تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث (A/HRC/EMRIP/2014/2)؛ والتقارير بشأن موجز الردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية بشأن تنفيذ الإعلان (A/HRC/EMRIP/2014/4).

١٧ - وعُرضت أيضاً على آلية الخبراء عدة ورقات غرفة اجتماع هي "تجميع للاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن الحلقات الدراسية التي أجرتها الأمم المتحدة بشأن المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة" (A/HRC/EMRIP/2014/CRP.1)؛ و"المادة ٣١ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وألعاب الأمم الأصلية في العالم" (A/HRC/EMRIP/2014/CRP.2)، و"تجميع المراجع التي تشير إلى النساء والفتيات من الشعوب الأصلية في تقارير ومشورة آلية الخبراء بشأن حقوق الشعوب الأصلية (من الدورة الأولى إلى السادسة)" (A/HRC/EMRIP/2014/CRP.3).

جيم - افتتاح الدورة

١٨ - افتتح رئيس لجنة الخبراء، الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد، الدورة السابعة لآلية الخبراء. وقدم الرئيس نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان، السيدة فلافيا بانسييري، ورئيس مجلس حقوق الإنسان، السيد بودلير ندونغ - إيلا، فأدليا بكلمات افتتاحية.

١٩ - ولفتت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان الانتباه إلى أهمية الدراسات المواضيعية التي تجريها لجنة الخبراء بشأن الوصول إلى العدالة والحد من مخاطر الكوارث. وأكدت على أن تنفيذ الإعلان يشكل أحد التحديات الحالية، موضحة أنه على الرغم من إغفال معايير الإعلان في كثير من الأحيان، فإن هناك العديد من الممارسات الإيجابية على المستوى الوطني التي ينبغي تكرارها. كما أشارت إلى بعض ملامح عمل المفوضية لتعزيز وحماية الشعوب الأصلية، بما في ذلك المبادرات التي تم القيام بها في كمبوديا وغواتيمالا لتيسير وصول الشعوب الأصلية إلى العدالة.

٢٠- وأكدت نائبة المفوضية السامية لحقوق الإنسان على أهمية عقد مؤتمر عالمي شامل بشأن الشعوب الأصلية، بمشاركة قوية من الشعوب الأصلية، وأعربت عن أملها في أن يؤدي المؤتمر العالمي إلى اتخاذ تدابير ملموسة لتحسين تنفيذ الإعلان، وذلك مثلاً عن طريق وضع المزيد من خطط العمل والاستراتيجيات لتنفيذه على المستوى الوطني.

٢١- ونوّه رئيس مجلس حقوق الإنسان في بيانه الافتتاحي بعمل آلية الخبراء وأشار إلى أن المجلس رحب بدراسات آلية الخبراء وبمشورتها التي أسهمت على نحو إيجابي في الجهود المبذولة لمواصلة حماية حقوق الشعوب الأصلية. وأعرب عن امتنانه لآلية الخبراء لتقديمها الدراستين في الدورة السابعة. وأشار إلى أن المجلس يولي أهمية كبيرة لإعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية، مؤكداً على أن المجلس قد طالب باستمرار بأن تشارك الشعوب الأصلية مشاركة كاملة وفعالة أثناء عملية التحضير للمؤتمر العالمي، وبأن يُنظر في الدراسات والمشورة المقدمة من آلية الخبراء في تلك العملية التحضيرية.

دال - انتخاب أعضاء المكتب

٢٢- دعا الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد أعضاء آلية الخبراء إلى تعيين رئيس - مقرر ونائب رئيس لدورتها السابعة. ورشح السيد تسكاريف السيد ديترفيل رئيساً - مقررًا. ورشح السيد مانسيغان السيد ألكسي تسكاريف نائباً للرئيس؛ ومن ثم تم تعيينهما بالتركية.

٢٣- وشكر الرئيس - المقرر، السيد ديترفيل، الأعضاء الآخرين لآلية الخبراء على انتخابه. ورحب بالعضو الجديد في آلية الخبراء، السيد مانسيغان.

٢٤- وسلط الرئيس - المقرر الضوء على عمل آلية الخبراء منذ الدورة الأخيرة، الذي تضمن دراسة المتابعة بشأن الوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية. وقال إن الدراسة استرشدت بحلقة دراسية للخبراء نظمتها كلية الحقوق بجامعة أوكلاند بالاشتراك مع المفوضية. وناقش الرئيس - المقرر عمل الآلية في استكمال الدراسة بشأن تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من الكوارث، ومبادرات منع الكوارث والتأهب لها، وعملها بشأن الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٢٥- ثم عرض الرئيس - المقرر بإيجاز أنشطة آلية الخبراء فيما يتعلق بالمؤتمر العالمي بشأن الشعوب الأصلية، بما في ذلك المشاركة في حلقة نقاش، في الدورة الرابعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان؛ وفي المؤتمر العالمي بشأن النساء من الشعوب الأصلية في بيرو؛ وفي المؤتمر البرلماني الدولي بشأن البرلمانات وحقوق الشعوب الأصلية المعقود في نيسان/أبريل ٢٠١٤؛ وفي الدورة الثالثة عشرة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية المعقود في أيار/مايو ٢٠١٤؛ وفي المشاورات غير الرسمية والحوارات التفاعلية، التي دعا لعقدتها رئيس الجمعية العامة، والتي عقدت في ٤ حزيران/يونيه ويومي ١٧ و١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٤ على التوالي.

٢٦- أما المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية فقد أعربت في البيان الذي أدلت به خلال الجلسة الافتتاحية عن امتنانها لمجلس حقوق الإنسان وللمفوضية لدعمهما للتنسيق فيما بين الولايات المسندة إلى الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية. وقدمت لمحة موجزة عن ولايتها مؤكدة على أهمية مواضيع الدراسات التي أجرتها آلية الخبراء. وشددت، فيما يتعلق بالوصول إلى العدالة، على أن الشعوب الأصلية لا تتمتع فعلياً في كثير من الأحيان بالحقوق المكرسة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وأشارت إلى أن ذلك ينطبق بوجه خاص على النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، الذين يقعون في الغالب ضحايا للتمييز والعنف. كما أشارت إلى أن الشعوب الأصلية معرضة بوجه خاص لأضرار الكوارث لأنها تعيش في معظم الأحيان في ظل نظم إيكولوجية هشة. وشددت المقررة الخاصة على أن هذا العام يكتسي أهمية خاصة بالنسبة للشعوب الأصلية، لأنه يشهد عقد المؤتمر العالمي بشأن الشعوب الأصلية.

هاء- إقرار جدول الأعمال

٢٧- أقرت آلية الخبراء جدول الأعمال وبرنامج العمل لدورتها السابعة (A/HRC/EMRIP/2014/1 و A/HRC/EMRIP/2014/1/Add.1).

رابعاً- حلقة النقاش عن خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥

٢٨- بدأت حلقة النقاش بشأن خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ببيان استهلاكي أدلى به الرئيس - المقرر، فشدد على أن خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥ تشكل خارطة طريق المجتمع الدولي للتنمية في الأعوام المقبلة. وعليه، من الأهمية بمكان مراعاة حقوق الشعوب الأصلية. وقال إن من الضروري أن تعكس الخطة، بجلاء، إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، لا سيما الحق في تقرير المصير، وحقها في أن تواصل بحرية نميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحقها في تحديد وتطوير أولويات واستراتيجيات من أجل ممارسة الحق في التنمية، وفي المشاركة في صنع القرارات. كما أكد الرئيس - المقرر على أهمية إشراك الشعوب الأصلية في خطط العمل والسياسات والبرامج الوطنية المنبثقة عن ذلك الالتزام الدولي.

٢٩- وقد أعقب ذلك عرض قدمته موظفة في قسم الأهداف الإنمائية للألفية بالمفوضية واستعرضت فيه تطور عملية ما بعد عام ٢٠١٥ حتى الآن، بما في ذلك أهمية إدماج أبعاد حقوق الإنسان. وحددت خمسة عناصر أساسية في حقوق الإنسان ينبغي إدراجها في خطة التنمية، وهي كالآتي: (أ) التحرر من الفاقة (أي مواءمة الأهداف الاجتماعية الاقتصادية مع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)؛ (ب) والتحرر من الخوف (بما في ذلك الحقوق

المدينة والسياسية، مثل المشاركة السياسية، والوصول إلى العدالة، والأمن الشخصي)؛ (ج) وعدم تجاهل أحد عن طريق تطبيق مبدأي المساواة وعدم التمييز؛ (د) وضمان تماسك السياسة الدولية (من خلال شراكات عالمية قوية وإصلاحات دولية قائمة على الحق في التنمية)؛ (هـ) والمساءلة الفعالة من خلال إطار قوي.

٣٠- ثم أدلت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية ببيان ركزت فيه على ضرورة إدماج منظورات الشعوب الأصلية إدماجاً كاملاً، من خلال مشاركتها الكاملة والفعالة في كافة العمليات المتعلقة بها، بما في ذلك الفريق العامل المفتوح العضوية. وأشارت إلى أن ممثلي الشعوب الأصلية يؤكدون على ضرورة إضافة ركيزة رابعة، وهي الثقافة، إلى الركائز الثلاث الأخرى الحالية في التنمية وهي الركيزة الاقتصادية، والركيزة الاجتماعية، والركيزة البيئية. وقالت إن الشعوب الأصلية تشدد على ضرورة استخدام مؤشري الرفاه والاستدامة كمقياسين للتنمية، بدلاً من الاعتماد على المؤشرات الاقتصادية. وأضافت أن الشعوب الأصلية تدعو إلى استخدام مصطلح "الشعوب الأصلية" للاستعاضة عن عبارة "المجتمعات الأصلية والمحلية" في جميع الأهداف الجديدة للتنمية المستدامة، وقالت رغم أن الهدف ١٦ من مسودة أهداف التنمية المستدامة قد تضمن في صيغة سابقة إشارة إلى الشعوب الأصلية، وأنه تضمن أيضاً صفة "حرة" في عبارة "موافقة حرة مسبقة مستنيرة"، فإن الصفة "حرة" قد حذفت من الصيغة الحالية للمسودة الأولى. وارتأت أن من الضروري إعادة إدخال كلا الإشارتين مؤكدة أيضاً على ضرورة إدماج شواغل الشعوب الأصلية في كافة الأهداف. وحثت السيدة تاولي - كوربوز الدول وآلية الخبراء على العمل لضمان معالجة تلك الشواغل المتعلقة بعدم الاعتراف بالشعوب الأصلية وبحقوقها.

٣١- وقدم السيد جوزيف ايتونغوا، عضو لجنة التنسيق لشعوب أفريقيا الأصلية وبرنامج الإدماج من أجل تنمية شعوب البيغمي الأصلية في كينغو، رؤية إقليمية ووطنية عن إشراك الشعوب الأصلية في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ استناداً إلى خبراته في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وعرض بإيجاز التحديات التي تواجه الشعوب الأصلية في أفريقيا في مجال التنمية، بما في ذلك عدم الاعتراف بها كشعوب أصلية، وتهميش مشاركتها في الحياة السياسية ووصولها على الخدمات الصحية والتعليم. وأشار إلى ضرورة إشراك الشعوب الأصلية في وضع الخطط الوطنية لتنفيذ الأهداف الإنمائية الدولية، وسلط الضوء على أهمية الحوار بين الدول والشعوب الأصلية.

٣٢- وأشار السيد تسكاريف إلى المؤتمر العالمي بشأن الشباب الذي عقد في كولومبو في أيار/مايو ٢٠١٤ والذي تناول تحديداً موضوع دمج الشباب في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وقال إن إعلان كولومبو عُرض على الجمعية العامة للأمم المتحدة كي تنظر فيه، وإنه يشجع الدول على تخصيص دعم من الميزانية لتوفير المزيد من فرص العمل اللائقة لشباب الشعوب الأصلية، ولتنمية البرامج والسياسات الرامية إلى القضاء على العنف ضد أكثر

الفئات تهميشاً من الشباب. وقال إن معظم شباب العالم يعيشون في مناطق ريفية في البلدان النامية، ولا يحصلون على الموارد الإنتاجية، ويعتمدون على عملهم لكسب معيشتهم، وأوضح أن من الضروري كفالة أن يحصل الشباب من الشعوب الأصلية على الدعم اللازم للمشاركة في عملية صنع القرار فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى توفير وظائف لائقة في الريف، وإتاحة سبل رزق مستدامة في مجال الزراعة، وإنتاج غذائي مستدام.

٣٣- وأشار الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد إلى ضرورة أن تستخدم الوثيقة الختامية لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ مصطلح "الشعوب الأصلية" اتساقاً مع الإعلان. وأحال الوفود إلى البحوث العديدة التي أجريت بالفعل بشأن مصطلح "الشعوب الأصلية" الرامي إلى حماية الاعتراف بالشعوب الأصلية. وقال إن تلك البحوث تتضمن رأياً قانونياً صدر من أجل المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية. وسلط الضوء على ضرورة إقامة روابط بين الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وضمان المشاركة المستمرة للشعوب الأصلية.

خامساً- المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية

٣٤- قدم السيد تسكاريف بند جدول الأعمال المتعلق بالمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، موضحاً أهمية ذلك الاجتماع للنهوض بحقوق الإنسان للشعوب الأصلية. وأشار إلى التزام آلية الخبراء بالعمل من أجل عقد مؤتمر عالمي ناجح، باعتبارها إحدى هيئات الأمم المتحدة المحددة في قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٩٦، وكذلك إلى دعوتها المستمرة لتحقيق المشاركة الكاملة والفعالة والقائمة على المساواة للشعوب الأصلية في كافة مراحل المؤتمر العالمي، بما في ذلك اجتماعاته التحضيرية. ودعا المشاركين إلى الاطلاع على دراسات الآلية ومشورتها للاسترشاد بها في وضع وثيقة النتائج.

٣٥- وانضم السيد غريغوار، المستشار الخاص لرئيس الجمعية العامة بشأن المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، والسيد ماليزير مستشار رئيس الجمعية العامة من الشعوب الأصلية، إلى الدورة من نيويورك عبر الفيديو في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٤. وأشار السيد غريغوار إلى أن المسودة الأولى ستطرح قريباً للمناقشة وأنها ستشكل أساساً للمناقشات في المشاورات التفاعلية غير الرسمية المقرر عقدها في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٤. وأشار السيد ماليزير إلى أنه قد شارك، هو والسيدة ميرنا كنعغهام، المستشار الثاني لرئيس الجمعية العامة من الشعوب الأصلية، مشاركة كاملة في العملية إلى الآن.

٣٦- وأوضحت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية أن من المهم الإشارة في المسودة الأولى للوثيقة الختامية إلى المواضيع الأربعة الواردة في وثيقة ألتا الختامية. ووافقت على ذلك رئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، السيدة سامبو دوروغ،

وقالت إن من الإيجابي رؤية تحقيق المساواة بين المستشارين، باختيار اثنين من الشعوب الأصلية واثنين من الدولة، فضلاً عن الاعتماد على وثيقة ألتا الختامية. وأكد السيد هيلمار دال، الرئيس المشارك لمجموعة التنسيق العالمية، على ضرورة أن تكون وثيقة النتائج الختامية مقتضبة وعملية، وأن تتضمن توصيات ملموسة، وأطراً زمنية، وآليات متابعة، وأن تعكس أولويات مناطق الشعوب الأصلية.

٣٧- وقال الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد إنه يشعر بالسعادة بعد إجراء استعراض أولي للوثيقة الختامية لأنه لاحظ أن العديد من عناصر عمل آلية الخبراء واردة في المسودة الأولى، تحديداً فيما يتعلق بالوصول إلى العدالة والتدخلات التي أجرتها آلية الخبراء في جلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية التي عقدت في حزيران/يونيه ٢٠١٤ في نيويورك. كما أنه رحب بإقرار الفقرة ٨(ب) من قرار مجلس حقوق الإنسان ١٠/٢٤ التي يوصي فيها المجلس بالنظر في دراسات آلية الخبراء ومشورتها خلال العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي. وأوضح أن تدخلات آلية الخبراء ودراساتها ومشورتها ترد في كل أجزاء المسودة الأولى، ومنها على سبيل المثال تلك التي تتعلق بالوصول إلى العدالة.

٣٨- وأثار أيضاً الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد بعض الشواغل. أولها، حذف الإشارة إلى دور البرلمانين. كما أنه لاحظ أن ١١ فقرة فقط من أصل ٣٩ فقرة في المسودة الأولى تتضمن إجراءات محددة، وأن من الضروري تعزيز الالتزام بالعمل من أجل النهوض بحقوق الشعوب الأصلية وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية. وارتأى أيضاً أن من الضروري الإشارة تحديداً إلى المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة. وأوضح، فيما يتعلق بالفقرة ٣١ من المسودة الأولى، أن من الضروري الإشارة إلى الصحة البدنية حيث تُذكر الصحة العقلية، لتصبح الصيغة كالتالي: "الصحة، بما في ذلك الصحة البدنية والعقلية"، وذلك من أجل تعزيز حقوق الشعوب الأصلية في الرياضات والألعاب التقليدية، وفقاً للمادة ٣١ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٣٩- أما عن الجوانب الإيجابية، فقد أوضح أن المسودة الأولى تشير إلى تعيين ممثل رفيع المستوى من الشعوب الأصلية، كمساعد للأمين العام، أو كوكيل للأمين العام؛ وإلى تخصيص عقد دولي ثالث للشعوب الأصلية؛ والدعوة إلى خطة عمل على نطاق المنظومة.

٤٠- ولفت الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد الانتباه إلى رسالة الإحالة المقدمة من رئيس الجمعية العامة، والمؤرخة ٨ تموز/يوليه ٢٠١٤، التي تشير إلى "أن المشاورات ستدخل في عملية حكومية دولية وستواصل فيما بين الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء"، عقب المشاورات المقررة في ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٤. وأوضح أن ذلك يتنافى مع أحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية ومع دراسات آلية الخبراء ومشورتها بشأن حق الشعوب الأصلية في المشاركة في صنع القرار.

٤١ - وقال إن المبدأ الذي جرى التأكيد عليه في جلستي الاستماع التفاعليتين غير الرسميتين هو ضرورة أن تعتمد الوثيقة الختامية على مواطن القوة في الإعلان وفي المعايير والقواعد والمعايير الدولية الأخرى، بما في ذلك الاتفاقية رقم ١٦٩ (لسنة ١٩٨٩) لمنظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة.

٤٢ - وقدم العديد من ممثلي الدولة وممثلي الشعوب الأصلية توصيات رئيسية فيما يتعلق بالوثيقة الختامية، بما في ذلك التوصية بضرورة أن تكون أقصر وأكثر عملية (بأن تدعو مثلاً إلى اعتماد قوانين وسياسات وإجراءات وإصلاحات دستورية وطنية، إلى جانب تخصيص اعتمادات كافية من الميزانية على المستوى الوطني) وأن تكون مقتضبة. ومن الضروري أن تكون ثمرة للمشاركة الكاملة والفعالة والقائمة على المساواة للشعوب الأصلية. وأشار المشاركون إلى ضرورة أن تعتمد الوثيقة على وثيقة ألتا الختامية (أو على الأقل أن تُدرج وثيقة ألتا الختامية كتنديل للوثيقة)، وأن تقوم على توافق في الآراء بين الدول والشعوب الأصلية. وأوضح المشاركون أن من الضروري أن تشير الوثيقة إلى عمل الأمين العام في الدراسة بشأن سبل ووسائل تعزيز مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية في منظومة الأمم المتحدة (A/HRC/21/24). وأشار المشاركون آخرون إلى إجراء إيجابي يمكن أن تتضمنه الوثيقة وهو تعيين ممثل رفيع المستوى من الشعوب الأصلية في إطار منظومة الأمم المتحدة. وشدد العديد من المشاركين على ضرورة أن تمضي الوثيقة الختامية قدماً بتنفيذ الإعلان.

٤٣ - واقترحت الدول والشعوب الأصلية مواضيع إضافية لمناقشات المائدة المستديرة. ومن ذلك مثلاً اقتراح إدراج التنمية الاقتصادية وتعزيز ثقافات الشعوب الأصلية وأعمالها التجارية. وتضمنت الاقتراحات الأخرى إعداد مراجع للمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة، واتباع نهج شامل إزاء كافة أشكال العنف ضد النساء والفتيات من الشعوب الأصلية. وأشار السيد غريغوار إلى أن مواضيع مناقشات المائدة المستديرة لم توضع بعد في صيغتها النهائية.

٤٤ - وتناولت آلية الخبراء من جديد البند ٣ من جدول الأعمال عند إصدار المسودة الأولى. ورغم الإشادة بإتاحة المسودة الأولى، فإن العديد من المراقبين ممن تحدثوا، أكدوا أن الوقت المتاح لهم لبحث الوثيقة كان محدوداً، لذا فإنهم لا يمكنهم إلا أن يقدموا ملاحظات أولية.

٤٥ - وأشار المراقبون من الشعوب الأصلية بشكل إيجابي إلى بعض العناصر الواردة في المسودة الأولى، لكنهم أطلقوا أيضاً العديد من الدعوات لمواصلة تعزيزها. وقد جرى في هذا الصدد التأكيد على أهمية المشاورات المقبلة.

٤٦ - وأشار العديد من المشاركين إلى وثيقة ألتا الختامية، وشددوا على أهمية إضافتها كمرفق للوثيقة الختامية. وأثيرت بعض الشواغل حول عدم إدراج بعض الاقتراحات الواردة في وثيقة ألتا في المسودة الأولى. وتضمنت الأمثلة المقدمة في هذا الصدد عدم استخدام صيغة واضحة بشأن الآلية المقترحة للإشراف على تنفيذ الإعلان، رغم وجود إشارة مهمة إلى طلب الجمعية العامة التماس الإرشاد من مجلس حقوق الإنسان لتحسين تنفيذ الإعلان.

وحظيت أيضاً بالاقتراحات المقدمة بشأن تعيين الأمين العام لممثل رفيع المستوى جديد بالاهتمام، وجرى تسليط الضوء على أهمية الإشارة إلى هيئات المعاهدات.

٤٧- وقال المراقبون من الشعوب الأصلية إن بعض أحكام المسودة الأولى مشمولة بالفعل بمواد ذات صلة من الإعلان. كما أعربوا عن قلقهم إزاء إمكانية تحويل العملية بعد ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٤ إلى عملية حكومية دولية، مما قد يؤدي إلى استبعاد الشعوب الأصلية. وأكدوا على ضرورة مواصلة المشاركة الكاملة للشعوب الأصلية في كافة المراحل. وأيدوا إعلان العقد الدولي الثالث للشعوب الأصلية في العالم، الذي يرمي إلى إقامة تعاون دولي من أجل تنفيذ الإعلان.

٤٨- وأشار المشاركون من الشعوب الأصلية إلى أهمية استخدام الوثيقة الختامية للنهوض بحقوق الشعوب الأصلية. وأشار في نفس الوقت إلى ضرورة أن ينعكس ذلك في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤٩- ودعا التجمع العالمي لشباب الشعوب الأصلية إلى استخدام صيغة أقوى فيما يتعلق بالتزامات الدول للتعبير عن التزام أقوى بمتابعة تنفيذ الوثيقة الختامية، بهدف مواصلة تنفيذ الإعلان وإعمال حقوق الشعوب الأصلية الواردة فيه.

٥٠- وبوجه عام، كان هناك توافق واضح في الآراء على ضمان أن ينص المؤتمر العالمي ووثيقته الختامية على التزام صارم بمعايير الإعلان، دون أي انحراف عن مسار المعايير التي يتضمنها. كما شدد المراقبون على ضرورة الموافقة على الوثيقة الختامية بتوافق الآراء.

٥١- وانضم السيد غريغوار للدورة مرة أخرى عبر الفيديو بعد إطلاق المسودة الأولى للوثيقة الختامية وإتاحة الفرصة للمشاركين والخبراء لمناقشتها. وقدم السيد تسكاريف موجزاً لتلك المناقشات للسيد غريغوار، فأشار هذا الأخير إلى أهمية نقل الرؤى بشأن المسودة الأولى إلى المشاورات المقبلة المقررة في ١٦ تموز/يوليه و١٨ آب/أغسطس ٢٠١٤. وشكر السيد تسكاريف السيد غريغوار ومستشاري رئيس الجمعية العامة على العمل المضني الذي بذلوه وعلى التزامهم بضمان أن تصدر عن المؤتمر العالمي وثيقة ختامية تسهم إسهاماً ملموساً في تنفيذ الإعلان.

سادساً- متابعة الدراسات والمشورة المواضيعية

٥٢- قدم السيد مانسيانغ بند جدول الأعمال بشأن متابعة الدراسات المواضيعية والمشورة عن طريق التذكير بولاية آلية الخبراء وعرض قائمة بالدراسات والمشورة التي قدمتها من قبل آلية الخبراء. وأضاف أن الهدف من تلك الدراسات والمشورة هو إتاحة فهم أفضل لأحكام الإعلان واقتراح إجراءات ملموسة يمكن أن تتخذها الدول والشعوب الأصلية والمجتمعات المدنية والمنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من أجل مواصلة تنفيذها. وأشار إلى أن الدراسات التي أجرتها آلية الخبراء أكدت بوجه خاص على

مشاركة الشعوب الأصلية نفسها في القرارات التي تمسها. كما سلط الضوء على الدور الذي يمكن أن تضطلع به الدراسات والمشورة المقدمة من آلية الخبراء في إعداد الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية.

٥٣- وجرى تبادل الممارسات الجيدة فيما يتعلق بتنفيذ المشورة رقم ٢ لآلية الخبراء بشأن الحق في المشاركة في صنع القرار، فيما يخص شباب الشعوب الأصلية، عن طريق وضع مبادرة المجتمعات المحلية الممكنة في أستراليا. ويرمي هذا البرنامج إلى تعزيز القيادة والإدارة المحلية للشعوب الأصلية وإلى ضمان أن يكون للشعوب الأصلية المزيد من القدرة على التعبير عن رأيها في كيفية تقديم الخدمات الحكومية في مناطقها.

٥٤- وأشارت بعض البيانات التي أدلت بها منظمات للشعوب الأصلية إلى الدراسات التي أجرتها آلية الخبراء بشأن اللغات والثقافات والتعليم، ولفتت الانتباه إلى أن الشعوب الأصلية ما تزال محرومة في بعض البلدان من الحق في الحصول على التعليم بلغتها الأصلية. كما أعربت بعض البيانات عن الأسف لأن الحق في المشاركة في صنع القرار، خاصة فيما يتعلق بالأراضي والتعليم واللغة، لم يتم إعماله حتى الآن في العديد من الحالات.

٥٥- وقدم الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد إحاطات فيما يتعلق بالدراسات السابقة لآلية الخبراء. أولاً، فيما يتعلق بالدراسة بشأن الحق في التعليم والدراسة بشأن دور اللغات والثقافات، أشار إلى أن العمل مستمر بشأن مراقبة التعليم المتعلق للأمم الأولى في كندا. كما استعرض القرار الرائد الذي اتخذته المحكمة العليا بالإجماع في كندا والذي أقر بالملكية الأصلية لشعب تسيلكوت في قضية شعب تسيلكوت ضد كولومبيا البريطانية، 44 SCC 2014، في إطار دراسة المتابعة التي أجرتها آلية الخبراء بشأن الحق في المشاركة في صنع القرار، مع التركيز على الصناعات الاستخراجية (A/HRC/21/55). فقد أقرت الدراسة بالملكية الخاصة لشعب تسيلكوت، وأشارت إلى ضرورة إدراج رؤى الشعوب الأصلية بشأن منح التراخيص.

٥٦- وأشار السيد تسكاريف إلى الدراسة المتعلقة بدور اللغات والثقافات، وناقش بعض التحديات التي تواجه الشعوب الأصلية لضمان انتقال لغاتها عبر الأجيال، مثل الجهود المبذولة من أجل الاستيعاب والإدماج اللغوي. وشدد على أن حق الشعوب الأصلية في الاستقلال في التعليم يتضمن الحق في وضع أولوياتها في التعليم وفي المشاركة بفعالية في وضع وتنفيذ وتقييم الخطط والبرامج والخدمات في مجال التعليم، وكذلك الحق في إنشاء أنظمتها ومؤسساتها التعليمية ومراقبتها. وأشار في هذا الصدد إلى أنه لا يمكن خفض ساعات تدريس لغات الشعوب الأصلية من أجل رفع عدد ساعات تدريس اللغة الرئيسية دون التشاور مع الشعوب الأصلية.

سابعاً - دراسة ومشورة حول الوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية: العدالة الإصلاحية والنظم القضائية للشعوب الأصلية، ووصول النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة إلى العدالة

٥٧- قدم السيد تيتوس دراسة المتابعة بشأن الوصول إلى العدالة مع التركيز على العدالة الإصلاحية، والنظم القضائية للشعوب الأصلية ووصول النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة إلى العدالة. وقبل تقديم لحة عامة عن محتويات الدراسة، أعرب السيد تيتوس عن امتنان آلية الخبراء لجامعة أوكلاهو وللمفوضية لاشتراكهما في تنظيم حلقة دراسية للخبراء عن موضوع الدراسة، في أوكلاهو بنيوزيلندا يومي ١٧ و ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، وكذلك امتنانها للخبراء الذين شاركوا في الحلقة الدراسية، لإسهاماتهم القيمة. كما شكر الدول ومنظمات الشعوب الأصلية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي أسهمت في الدراسة من خلال تقارير مكتوبة.

٥٨- وأكد الزعيم الدولي ويتون ليتلتشايلد على ضرورة الإشارة إلى مشورة آلية الخبراء بشأن الوصول إلى العدالة خلال التحضير للمؤتمر العالمي ووضع الصيغة النهائية لوثيقته الختامية.

٥٩- وأشار السيد تسكاريف إلى الممارسات الإيجابية لأمناء المظالم المعنيين بحقوق الشعوب الأصلية، على غرار ما حدث في الاتحاد الروسي، وعلى نحو ما ذكر في تقرير الدورة السادسة لآلية الخبراء وتقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في دورته الثالثة عشرة. إلا أنه حث كافة الجهات الفاعلة على أن تضمن تنفيذ تلك "الممارسة الإيجابية" بشكل كامل وعلى نطاق واسع قبل عرضها على المستوى الدولي. ودعا السيد تسكاريف كافة الجهات المعنية إلى العمل لضمان عدم التراجع عن تنفيذ الممارسات الإيجابية، واتسام كافة التدابير بطابع منهجي وليس عشوائي. كما سلط الضوء على الدور المهم الذي يضطلع به المدافعون عن حقوق الإنسان في دعم وصول الشعوب الأصلية إلى العدالة، مع التأكيد على رفض ترويع المدافعين عن حقوق الإنسان واحتجازهم بشكل غير قانوني.

٦٠- وأدلت وفود الدول وممثلو الشعوب الأصلية ببيانات إيجابية بوجه عام فيما يتعلق بتقرير المتابعة بشأن الوصول إلى العدالة، الذي يشير بوجه خاص إلى النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة من الشعوب الأصلية، وإلى حق الشعوب الأصلية في تفعيل نظم العدالة التقليدية الخاصة بها. كما أشاد المشاركون بآلية الخبراء لتأكيدهم على ضرورة انتهاج نهج شامل في الوصول إلى العدالة. فقد أوضحت على سبيل المثال لجنة نيوزيلندا لحقوق الإنسان كيف يجري في نيوزيلندا تناول القضايا المترابطة المتعلقة بالجريمة والأسر الضعيفة وضحايا الجرائم، بالاشتراك مع قادة المجتمعات المحلية الأصلية. وفي العديد من المناطق في البلد، يجتمع فريق قضائي مجتمعي مكون من القادة الماوريين والمسنين مع

المجرمين للاتفاق على طريقة لإصلاح الأضرار التي تسببوا فيها ولتناول العوامل التي أدت إلى المخالفة. كما اتفق المشاركون مع تأكيد الدراسة على ضرورة تمويل النظم القضائية للشعوب الأصلية على النحو الملائم، وتزويدها بالموارد المناسبة لكي تكون فعالة ومستدامة في تيسير وصول الشعوب الأصلية إلى العدالة.

٦١- وأشارت بعض المداخلات المقدمة من الحضور إلى بعض العوائق التي تعرقل الوصول إلى العدالة والتي أغفلتها الدراسة أو لم تتناولها بالقدر الكافي. ومن بين تلك العوائق العدالة البيئية، والوصول إلى العدالة في القضايا المتعلقة بالأراضي والموارد الطبيعية، والحالات التي لا يعترف فيها بالشعوب الأصلية بصفتها هذه، والعلاقة بين تقرير المصير والوصول إلى العدالة، والتمييز في الوصول إلى العدالة على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

٦٢- وأشار العديد من المشاركين إلى العلاقة بين التعليم، بما في ذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان، والوصول إلى العدالة. وفي هذا الصدد، سلطت الأمانة الفنية لشراكة الأمم المتحدة من أجل الشعوب الأصلية الضوء على مبادرة تدعمها في جمهورية الكونغو، ويجري بموجبها ترجمة قانون عام ٢٠١١ بشأن تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية إلى اللغات الأصلية، ونشر محتواه عبر التلفزيون والإذاعة.

٦٣- وناقش العديد من المشاركين التحديات التي يطرحها عائقا اللغة والثقافة أمام الشعوب الأصلية عند الوصول إلى العدالة، لا سيما عدم الاعتراف بلغاتها. وفي هذا الصدد، أشار السيد تسكاريف إلى أن الإجراءات القانونية تتجاهل في الغالب لغات الشعوب الأصلية وثقافتها، وأن من الأهمية بمكان بناء قدرات القضاة والمحامين والمدعين العامين بما يتيح تزويدهم بفهم أفضل لتقاليد الشعوب الأصلية وحقوقها. وأشار إلى بعض الحالات مؤكداً على ضرورة احترام هوية أفراد الشعوب الأصلية وحقوقهم اللغوية في نظام العدالة الجنائية، بغض النظر عما إذا كان المدعي عليه مذنباً أم لا. وقدمت العديد من البلدان، ومنها المكسيك وغواتيمالا، وصفاً للبرامج الجارية في بلدانها لتيسير الترجمة الفورية والتحريرية إلى اللغات الأصلية في الإجراءات القانونية.

٦٤- وقدم بعض المشاركين اقتراحات محددة لتعزيز نص الدراسة. وارتأى أحد المشاركين ضرورة أن يدعو النص إلى تحقيق قدر أكبر من التوازن بين الجنسين في النظم القضائية للشعوب الأصلية وغير الأصلية، وأيضاً إلى توسيع نطاق تمثيل النساء من الشعوب الأصلية في النظم القانونية الدولية، مثل هيئات معاهدات حقوق الإنسان. ودعا نفس المشارك إلى التمييز في الدراسة بين "محاكم الأجداد" المتجذرة في المفاهيم القانونية للشعوب الأصلية، وتلك المستنسخة من المفاهيم القانونية الاستعمارية.

٦٥- واقترح السيد تيتوس لدى اختتام المناقشة بشأن الدراسة أن تتضمن المشورة إشارة إلى الدور الذي يمكن أن تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الإسهام في تعميم مشورة آية الخبراء وتعزيزها فيما بين المهن القضائية والقانونية، حتى يمكن الاسترشاد بها في القضايا والآراء القانونية.

ثامناً - الدراسة والمشورة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها والتأهب لها

٦٦ - قدم السيد ديترفيل الدراسة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية والوقاية منها والتأهب لها. وقبل الخوض في تقديم موجز للدراسة، أعرب السيد ديترفيل عن شكره لجميع من أسهموا فيها. وأوضح أنه نظراً إلى عدم عقد حلقة للخبراء بشأن موضوع الدراسة، فقد أتاحت الدورة السابعة الفرصة لتلقي إسهامات إضافية فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث، وكذلك لتلقي تعليقات من الدول والشعوب الأصلية بشأن محتويات الدراسة.

٦٧ - وأشار العديد من وفود الدول في آن واحد إلى الممارسات الجيدة والتحديات المتبقية في معالجة مسألة تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في سياق الحد من مخاطر الكوارث. فعلى سبيل المثال، أشارت الولايات المتحدة الأمريكية إلى تنظيم حملة توعية تحت اسم "وضع مناطق الهنود على أهبة الاستعداد" استهدفت تحديداً الحكومات القبلية، من أجل إذكاء الوعي، وبناء القدرات في إدارة حالات الطوارئ. وقدمت غواتيمالا وصفاً للمبادرات التي اتخذتها مثل وضع خرائط للمخاطر ونقاط الضعف بمشاركة النساء من الشعوب الأصلية، بالإضافة إلى العديد من مبادرات التدريب وإذكاء الوعي بشأن الحد من مخاطر الكوارث، الموجهة تحديداً للمجتمعات المحلية الأصلية. وشددت المكسيك على أهمية تقديم معلومات باللغات الأصلية عن الحد من مخاطر الكوارث، وسلطت الضوء على برنامج سجلت بموجبه ١٢٠ رسالة إعلامية عامة ونُشرت باللغات المحلية الأصلية لثمانى دول من الدول المعرضة لمخاطر شديدة للكوارث. وأكدت دولة بوليفيا المتعددة القوميات على العلاقة بين إمكانية التعرض للكوارث والتحديات الأوسع مثل الفقر والحاجة إلى إقامة علاقات أكثر تجانساً مع الطبيعة، وأشارت إلى قانونها الإطاري بشأن أمن الأرض *Ley Marco de la Madre Tierra* الذي أنشأ أساساً للتنمية المستدامة يتوافق مع الطبيعة، بالإضافة إلى إطار وطني لمنع التعرض لمخاطر الكوارث والحد من ذلك.

٦٨ - وعلقت لجنة نيوزيلندا لحقوق الإنسان على آثار زلازل كانتربري في عام ٢٠١٠ على شعب الماوري. وقالت إن هذا المثال يوضح الآثار الممكنة للكوارث على الشعوب الأصلية الحضرية التي تعيش في مناطق عالية المخاطر. وأشارت اللجنة إلى الموارد التي أعدت عقب وقوع الكوارث، بما في ذلك صدور وثيقة عن وزارة الدفاع المدني وإدارة حالات الطوارئ تحت عنوان "إدماج المجتمعات المتنوعة ثقافياً ولغوياً: معلومات لقطاع الدفاع المدني وإدارة حالات الطوارئ".

٦٩ - ودعا ممثلو الشعوب الأصلية آلية الخبراء إلى التركيز بقدر أكبر على دور الصناعات الاستخراجية في مضاعفة مخاطر الكوارث، ولفتوا الانتباه إلى أسباب الكوارث التي هي من صنع الإنسان. وقدمت اقتراحات محددة بشأن أفضل السبل التي يمكن أن تتناول من خلالها الدراسة

إسهام المعارف التقليدية في الحد من مخاطر الكوارث. فقد أشار مثلاً تجمع الشعوب الأصلية في آسيا إلى ضرورة ألا يُنظر فقط إلى الشعوب الأصلية باعتبارها "شعوباً ضعيفة"، وإنما أيضاً باعتبارها ذات خبرة في النظام الإيكولوجي، تمتلك معارف جيدة بشأن البيئة وعلى علاقة وطيدة بها. وأوضح العديد من الأمثلة التي ذكرتها الشعوب الأصلية كيف تمكنت تلك الشعوب من وضع استراتيجيات فريدة للتصدي لتغيرات المناخ وغيره من مخاطر الكوارث، رغم أنها تعيش في بعض من أكثر النظم الإيكولوجية والمواقع الهشة في العالم. كما أكد العديد من المداخلات على العلاقة بين التعرض للكوارث وعدم الاستقرار الأمني فيما يخص حيازة الأراضي والموارد.

٧٠- وتحديث الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد ليشير إلى ثلاث نقاط. أولها أن من المهم الربط بين بحث موضوع الحد من مخاطر الكوارث وحق الشعوب الأصلية في تقرير المصير، كما ورد في دراسة المتابعة التي أجرتها آلية الخبراء بشأن الحق في المشاركة في صنع القرار، مع التركيز على الصناعات الاستخراجية، وتحديداً في الفقرات ١١ و ١٢ و ٤٤ و ٤٥، بالإضافة إلى مشورة آلية الخبراء رقم ٤، وتعليقها على المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وقال إن تلك الوثائق تقدم التوجيه للدول ومؤسسات الأعمال والشعوب الأصلية بهدف كفالة احترام الحق في تقرير المصير؛ والحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة؛ والمشاركة الكاملة والفعالة والقائمة على المساواة للشعوب الأصلية في الإطار العالمي لما بعد عام ٢٠١٥ للحد من مخاطر الكوارث. وثانياً، سلط الزعيم الدولي الضوء على أهمية منظومة الأمم المتحدة، والدول التي تقدم الدعم المالي لمشاركة الشعوب الأصلية في المنتديات المعنية للأمم المتحدة، وخاصة فيما يتعلق بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وثالثاً، سلط الضوء على إحدى الممارسات الجيدة في كندا حيث تتاح للشعوب الأصلية وحكوماتها العمل في شراكة لمعالجة الحد من مخاطر الكوارث من خلال وكالة إدارة حالات الطوارئ في البلد.

تاسعاً - إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٧١- قبل افتتاح المناقشة حول إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، قدم الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد لمحة عامة عن عمل آلية الخبراء في هذا المجال، بما في ذلك استعراض للموجز النهائي للردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وأعلن عن إتاحة ثلاث ورقات غرفة اجتماع وهي: "تجميع استنتاجات وتوصيات حلقات عمل الأمم المتحدة بشأن المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات الإيجابية" (A/HRC/EMRIP/2014/CRP.1)؛ و"المادة ٣١ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والرياضة لدى الأمم الأصلية في العالم" (A/HRC/EMRIP/2014/CRP.2)؛ و"تجميع للإشارات إلى النساء والفتيات من الشعوب الأصلية في تقارير آلية الخبراء ومشورتها بشأن حقوق الشعوب الأصلية (من الدورة الأولى إلى السادسة)" (A/HRC/EMRIP/2014/CRP.3).

٧٢- واستمع المشاركون إلى السيد شانكار ليمبو، الذي تحدث بالنيابة عن مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل السكان الأصليين. وأعلن السيد ليمبو عن التغيير التاريخي والمهم للغاية الذي حدث في اسم الصندوق إذ تغير من صندوق التبرعات من أجل السكان الأصليين إلى صندوق التبرعات من أجل الشعوب الأصلية ليتوافق الاسم مع الإعلان. وقدم لمحة عامة عن دعم الصندوق لممثلي الشعوب الأصلية في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، بما في ذلك الدعم لمشاركة ٨٤ من ممثلي الشعوب الأصلية في المؤتمر العالمي المقبل.

٧٣- وأعقب ذلك عقد حلقة نقاش عن دور البرلمانات في تنفيذ الإعلان. فقد قدم أولاً الزعيم الدولي ويلتون ليتلتشايلد لمحة عامة عن أنشطة آلية الخبراء فيما يتعلق بتنفيذ الإعلان، بما في ذلك البحث الذي قدمته في مؤتمر البرلمانات الدولية بشأن البرلمانات وحقوق الشعوب الأصلية، المعقود في سانتا كروز دي لا سيررا، بدولة بوليفيا المتعددة القوميات، والذي أشارت فيه إلى الإجراءات الملموسة التي يمكن اتخاذها إزاء التنفيذ على المستوى الوطني. كما أكد على أهمية الحصول على الموافقة وليس التشاور، من أجل تحقيق المعايير الواردة في الإعلان. وأشار إلى أهمية النظر في إعلان سانتا كروز في مداورات المؤتمر العالمي ومتابعته.

٧٤- وقدم السيد أكيبو أفودا، موظف حقوق الإنسان لدى الاتحاد البرلماني الدولي، لمحة شاملة عن عمل الاتحاد وبنية واستراتيجياته. وأوضح الأنشطة الملموسة التي يضطلع بها الاتحاد والتي ترمي إلى تعزيز حقوق الشعوب الأصلية والإعلان، ومنها إعداد مشروع مشترك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن تمثيل الأقليات والشعوب الأصلية في البرلمانات، وإعلان تشياباس لعام ٢٠١٠، ومؤخراً، إعلان سانتا كروز الصادر في نيسان/أبريل ٢٠١٤. وعرض بإيجاز مجالات التنسيق في إعلان سانتا كروز فيما يتعلق بأهمية الحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، وخطط العمل الوطنية لتنفيذ الإعلان. وأشار إلى خطط الاتحاد للإسهام في المؤتمر العالمي، التي ستضمن تبادل استنتاجات الدراسة الاستقصائية التي أجراها بشأن تمثيل الشعوب الأصلية في البرلمانات.

٧٥- وتحدثت السيدة ماريا أوجينا شوك كيسب، نائبة رئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، عن تنفيذ الإعلان وعن المناقشات التي أجريت في مؤتمر سانتا كروز. وسلطت الضوء على المناقشات المتعلقة بأفضل الممارسات والتدابير الإدارية والتشريعية الرامية إلى تعزيز التنفيذ. وشددت على ضرورة أن يشارك البرلمانيون في المؤتمر العالمي. وناقشت أهمية عدم التمييز في تحقيق أهداف الإعلان، ودعت بالأخص إلى توجيه الاهتمام لحماية النساء من الشعوب الأصلية (بما في ذلك حقهن في المشاركة في صنع القرار) والشباب من الشعوب الأصلية. وأشارت السيدة شوك كيسب إلى ضرورة توفير التدريب للبرلمانيين بشأن حقوق الشعوب الأصلية والرؤى العالمية، ومن أجل تخصيص اعتمادات في الميزانية لتدابير التنفيذ.

٧٦- وقدم السيد جونسون أول كونغا، باسم حركة الشعوب الأصلية من أجل دفع عملية السلام وتحويل الصراع (كينيا)، مثلاً وطنياً لتنفيذ البرلمانين للإعلان في كينيا، حيث كوّن الرعاة مجموعة برلمانية مخصصة يسرت إحراز تقدم بشأن القضايا التي تمس الشعوب الأصلية. وقال إن النظام الداخلي، المكون من جمعية عامة ومجلس شيوخ، يشكل أحد التحديات التي تجعل من الصعب على الشعوب الأصلية فهم كيفية تناول القضايا، أو على أي مستوى من المستويات الحكومية يجب تناولها. وأشار السيد أول إلى عائق آخر وهو عدم وعي البرلمانين بحقوق الشعوب الأصلية، موضحاً أن ذلك يمنعهم من الاهتمام بالجهود التثقيفية، نظراً لتصورهم أن ذلك يشكل مسألة سياسية حساسة.

٧٧- وأشاد السيد تسكاريف بالاتحاد البرلماني الدولي لتنظيمه حلقة نقاش عن تعزيز الالتزامات الدولية والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة، بمن في ذلك الشعوب الأصلية، خلال دورته التاسعة والعشرين بعد المائة، المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وقال إن حلقة النقاش وجهت اهتماماً خاصاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ وإلى اتفاقية صيانة التراث الثقافي المادي. ودعا السيد تسكاريف إلى إدماج البرلمانين في الوفود الوطنية التي ستحضر المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية. وأشار إلى ضرورة ضمان مشاركة الشعوب الأصلية في البرلمانات، بل وأيضاً تهيئة الظروف الملائمة لها كي تعمل بفعالية للتأثير في قرارات وضع القوانين، وخاصة حين تتعلق تلك القرارات بالشعوب الأصلية. كما شدد على ضرورة استخدام لغات الشعوب الأصلية في البرلمانات.

٧٨- وتحدثت السيدة تاوولي - كوربوز عن ولايتها لتنفيذ الإعلان وغيره من الصكوك الدولية والإقليمية للنهوض بحقوق الشعوب الأصلية. وتحدثت عن العوائق التي تعرقل إعمال حقوق الشعوب الأصلية، ومنها الاعتراف بالشعوب الأصلية، وبخاصة في آسيا وأفريقيا؛ والتحديات المتمثلة في وضع تدابير عملية للتنفيذ في مجالات مثل التعليم، والصحة، والملكية الفكرية الثقافية؛ والمسائل المتعلقة بشأن المصالحة وإصلاح الأخطاء التاريخية المرتكبة منذ عصور الاستعمار وحتى الآن؛ وضمان توفير إجراءات رصد كافية من أجل قياس ما أحرز من تقدم. وقدمت السيدة كوربوز أمثلة عن دور البرلمانين في تنفيذ الإعلان في إندونيسيا والفلبين. وتحدثت المشاركون عن مسألة تنفيذ الإعلان، بما في ذلك أهمية تنفيذ المواد المتعلقة بالحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

٧٩- وأشارت السيدة سامبو دورو إلى وجود عدد من المنشورات بالغة الأهمية بالنسبة لمسألة تنفيذ الإعلان. وفيما يتعلق بمسألة الحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، أحالت السيدة دورو الوفود إلى المبادئ التوجيهية الصادرة بهذا الشأن.

٨٠- وقالت السيدة سامبو دورو، فيما يتعلق بدور البرلمانين، إن من الضروري التثقيف في مجال حقوق الإنسان، مشيرة إلى البيان الذي أدلت به السيدة إيريكسا - إيرين دايس وقولها "إن التثقيف في مجال حقوق الإنسان ضرورة للجميع"، وموضحة أن ذلك صحيح بالطبع،

وخاصة حين تحدث مستجدات جديدة، مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. واعتبرت ذلك ضرورياً من أجل توجيه عمل هيئات رصد المعاهدات وعمل البرلمانين.

٨١- وقدمت العديد من الدول وصفاً للممارسات الإيجابية التي استخدمتها لإعمال حقوق الشعوب الأصلية عن طريق تنفيذ الإعلان. وسلط المشاركون من الشعوب الأصلية الضوء على العديد من العوائق والتحديات التي أثّرت في عملية إعمال الحقوق المكرسة في الإعلان بهذا الصدد.

عاشراً - الاقتراحات التي ستقدم إلى مجلس حقوق الإنسان

٨٢- دعا الرئيس - المقرر المراقبين إلى طرح توصياتهم فيما يتعلق باقتراحات آلية الخبراء التي ستقدم إلى مجلس حقوق الإنسان.

٨٣- وتضمنت الاقتراحات المقدمة توسيع ولاية آلية الخبراء، بما في ذلك، من بين جملة أمور، تقوية دورها في رصد تنفيذ الإعلان؛ وتقديم اقتراحات إلى المجلس لوضع معايير أو قواعد جديدة، حسب الضرورة، لحماية حقوق الإنسان للشعوب الأصلية؛ وتقديم إسهامات في عملية الاستعراض الدوري الشامل، فيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية.

٨٤- كما اقترح بعض المشاركين مواضيع للدراسات المقبلة التي ستجريها آلية الخبراء. وتضمن ذلك المادة ٢٦ من الإعلان (حق الشعوب الأصلية في الأراضي والأقاليم والموارد)؛ ومواصلة الدراسة الحالية بشأن الحد من مخاطر الكوارث؛ مع التركيز على تغير المناخ؛ وحقوق الشعوب الأصلية وأعمالها التجارية؛ والشعوب الأصلية والسيادة الغذائية؛ ودور المدافعين عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية.

٨٥- كما ناقشت آلية الخبراء إمكانية الاضطلاع في المستقبل بدراسة عن حق الشعوب الأصلية في الصحة.

٨٦- وقدم الزعيم الدولي وبلتون ليتلتشايلد اقتراحين (انظر الفقرتين ٨ و٩). أولهما يتعلق بتنظيم حلقة دراسية للخبراء عن حقوق الشعوب الأصلية وأعمالها التجارية، والثاني يتعلق بمواصلة استبيان آلية الخبراء للدول والشعوب الأصلية عن الممارسات الجيدة في تنفيذ الإعلان. ووافق السيد تسكاريف على مواصلة الاستبيان بشأن تنفيذ الإعلان، ودعا كافة الجهات المعنية إلى اعتماد نهج حاسم عند تقديم ردودها، حتى يمكن تسليط الضوء على التحديات والدروس المستخلصة بالإضافة إلى الممارسات الإيجابية.

حادي عشر - اعتماد التقارير والدراسات والاقتراحات

٨٧ - اعتمدت آلية الخبراء في نهاية دورتها السابعة دراسة المتابعة التي أجرتها ومشورتها المتعلقة بالوصول إلى العدالة في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، ودراساتها ومشورتها المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث، والتقارير بشأن موجز الردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وقد اعتمد أعضاء آلية الخبراء كافة الاقتراحات بتوافق الآراء.

٨٨ - كما اعتمد أعضاء آلية الخبراء جدول أعمال مؤقتاً للدورة الثامنة للآلية (المرفق الثاني).

المرفقات

المرفق الأول

قائمة المشاركين

[English only]

States Members of the United Nations, represented by observers

Algeria, Argentina, Australia, Austria, Bangladesh, Bolivia (Plurinational State of), Brazil, Canada, Chile, China, Colombia, Costa Rica, Democratic People's Republic of Korea, Denmark, Ecuador, Estonia, Ethiopia, Finland, France, Germany, Ghana, Greece, Guatemala, India, Indonesia, Italy, Japan, Latvia, Libya, Malaysia, Mauritius, Mexico, Morocco, Myanmar, New Zealand, Nicaragua, Nigeria, Norway, Pakistan, Panama, Paraguay, Philippines, Russian Federation, South Africa, Spain, Sri Lanka, Turkey, Ukraine, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, United States of America, Uruguay, Venezuela (Bolivarian Republic of), Zambia.

Non-member State, represented by an observer

Holy See.

United Nations mandates, mechanisms, bodies, specialized agencies, funds and programmes, represented by observers

International Labour Organization, Special Rapporteur on the rights of indigenous peoples, United Nations Permanent Forum on Indigenous Issues, United Nations Indigenous Peoples' Partnership.

Intergovernmental organizations, regional organizations and mechanisms in the field of human rights, represented by observers

European Union, International Union for Conservation of Nature, Inter-Parliamentary Union.

National human rights institution, represented by an observer

New Zealand Human Rights Commission.

Academics and experts on indigenous issues, represented by observers from the following institutions

Hawaii Institute for Human Rights, Leuphana University Lüneburg, Middlesex University, SOGIP Research Project, Structural Analysis of Cultural Systems-Berlin, University of Manitoba.

Non-governmental organizations, as well as indigenous nations, peoples and organizations, represented by observers

Adivasi Jan Kalyan Samiti; Agencia Internacional de Prensa Indígena; Agenda Ciudadana por el Desarrollo y la Corresponsabilidad Social A.C.; Alcaldías Indígenas Maya Ixil; Asia Indigenous Caucus; Asociación de Mujeres Andinas del Perú; Asociación Kunas Unidos por Napguana; Assemblée des arméniens d'Arménie occidentale; Association Agharass Elkheir Tadouart Agadir; Association des Femmes de Kabylie; Association for Law and Advocacy for Pastoralists (in the United Republic of Tanzania); Association of Russian-language Indigenous Peoples of Latvia; Centro de Estudios Multidisciplinarios Aymara; Centro Maya para la Paz; Chippewas of the Thames First Nation; Chittagong Hill Tracts Citizens' Committee; Comisión Jurídica para el Autodesarrollo de los Pueblos Originarios Andinos; Communauté des potiers du Rwanda; Comunidad Integradora del Saber Andino; Confederación de Nacionalidades Amazónicas del Perú; Confederación Indígena Tayrona; Congrès mondial Amazigh; Congrès populaire coutumier Kanak; Consejo de Gobierno Marka Tarabuco; Consejo de Todas las Tierras Mapuche; Continental Network of Indigenous Women of the Americas; Coordinadora Andina de Organizaciones Indígenas; Council of the Otomi Toltec Nation; Cultura de Solidaridad Afro-Indígena; European Network on Indigenous Peoples; Federación Única de Afiliados al Seguro Social Campesino; Foundation for GAIA; Foundation for Research and Support of Indigenous Peoples of Crimea; Friends World Committee for Consultation; GALDU Resource Centre for the Rights of Indigenous Peoples; Global Coordinating Group on the World Conference on Indigenous Peoples; Global Indigenous Youth Caucus; Grand Council of the Crees (Eeyou Istchee); ICCA Consortium; IMPACT – Indigenous Movement for Peace Advancement and Conflict Transformation; Incomindios; Indigenous Movement; Indigenous Peoples and Nations Coalition; Indigenous Peoples' Center for Documentation, Research and Information; Indigenous Peoples of Africa Coordinating Committee; Indigenous Women's Forum of North-East India; Indigenous World Association; Ingrid Washinawatok El-Issa Flying Eagle Woman Fund; Inter-State Adivasi Women's Network; International Indian Treaty Council; International Organization for Self-Determination and Equality; International Work Group for Indigenous Affairs; Inuit Circumpolar Council; Kalagadi Youth and Women's Development Network; Khomani San Peoples; KAMP (Kalipunan Ng Katutubong Mamamayan Ng Pilipinas); Khmers Kampuchea-Krom Federation; Kus-Kura S.C.; La voix des Jummas; LIENIP (L'auravetl'an Information and Education Network of Indigenous People); Mining Water Group Association; Nación Indígena Originaria Yampara; National Association of Friendship Centres; Native Youth Sexual Health Network; Natural Justice; Negev Coexistence Forum; Newar National Forum; Organización Nacional Indígena de Colombia; PACOS Trust; People of Champa Descent in Focus Think Tank; Programme d'intégration pour le développement du peuple Pygmée au Kivu; Pueblo Indígena Bubi de la Isla de Bioko; Pueblos Indígenas Cumanagoto de la República Bolivariana de Venezuela; RAIPON (Russian Association of Indigenous Peoples of the North); Red de Jóvenes Indígenas de Centroamérica y México; Rehoboth Community of Namibia; Resguardo Indígena la Gaitana; Retorno a la Tierra; Society for Development of Tribals in India; Solidarité pour un monde meilleur; Tarimiat Shuar; Te Runanga-a-Iwi a Ngati Kahu; Ti Tlanizke; Union nationale du peuple Kanak; Universal Esperanto Association.

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة

- ١- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- ٣- متابعة المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية.
- ٤- حلقة نقاش حول حقوق الإنسان للشعوب الأصلية فيما يتعلق بمؤسسات الأعمال.
- ٥- متابعة مؤتمر القمة بشأن خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥.
- ٦- متابعة الدراسات والمشورة المواضيعية.
- ٧- الدراسة والمشورة المواضيعية وفقاً للقرار المرتقب لمجلس حقوق الإنسان.
- ٨- إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.
- ٩- الاقتراحات المزمع تقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان من أجل النظر فيها والموافقة عليها.
- ١٠- اعتماد التقرير.